

الغنية في أصول الدين

والصدق حسن يستحق عليه المدح فكيف يتصور استواؤها في حصول الغرض بهما .
والذي يدل على فساد ذلك أن ما ذكره يوجب خروج الصدق عن حكم التكليف واستحقاق الثواب عليه لأن الملجأ إلى الشيء لا يثاب عليه وعلى قولهم العاقل مجبر على الصدق .
ثم إن هذا الكلام إنما يستمر لهم بعد ورود الشرع بتحسين الصدق وتقبيح الكذب فأما قبل ورود الشرع واستقراره لا نسلم لهم ما ادعوه .
مسألة .

لا واجب على العباد عقلا وإنما طريق الإيجاب الشرع وقبل ورود الشرع لا حكم أصلا .
وقالت المعتزلة يجب على العبد عقلا أن يعرف الصانع ويشكره وهذه المسألة كالتى قبلها وقد بينا .
وشبهتهم في المسألة قالوا إذا تأمل في حال نفسه جوز في ابتداء نظره أن يكون له صانع أنعم عليه وأنه لو شكر المنعم لأثابه وتفضل عليه بالزيادة ولو كفر لعاقبه ومن الجائز لا يريد ذلك فإذا تساوى الجوازان فالعقل يرشده إلى ما فيه الأمن من العقوبة .
وهذا كما لو قصد السفر إلى بلدة لها طريقان أحدهما أمن والثاني مخوف ولا غرض له في المخوف فالعقل يقتضي تقديم ما فيه الأمن والعدول عن طريق الخوف .
قلنا هذا الخاطر يعارضه مثله وذلك أن العاقل يخطر له كونه عبدا